

مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية – مدونة قواعد السلوك

تهدف مدونة قواعد السلوك هذه إلى منع جميع أنواع سوء السلوك ويشمل ذلك الفساد، والمخالفات المالية، والاستغلال الجنسي، والمضايقة، والتنمر، والعنف، واستغلال الأطفال.

التطبيق

يجب على جميع الموظفين التوقيع على مدونة قواعد السلوك عند الدخول في أي نوع من أنواع التعاون مع مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية. يشير مصطلح "الموظفين" إلى جميع الموظفين الدائمين والمؤقتين. في بعض الحالات، قد يتم اعتبار الأفراد الذين ليسوا أعضاء في فريق العمل على أنهم يمثلون مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية، على سبيل المثال، عند المشاركة في الرحلات التي تنظمها المؤسسة لزيارة مواقع برامجها وشركائها. في مثل تلك الحالات، قد يُطلب من هؤلاء الأفراد توقيع مدونة قواعد السلوك.

الغرض

إن الغرض من مدونة قواعد السلوك هذه تعزيز سلامة جميع الموظفين وزيادة حس المسؤولية لديهم. ويجب أن نحرص على عدم تعرض سلامتنا الشخصية أو سلامة الآخرين للخطر بسبب أفعالنا؛ حيث إن سلامة منظمنا تعتمد على كل فردٍ منّا.

انتهاك مدونة قواعد السلوك

يمكن أن يؤدي انتهاك مدونة قواعد السلوك الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية إلى اتخاذ إجراءات تأديبية داخلية تتراوح بين التحذير والفصل. إذا اقتضت الضرورة، فقد يتم اتخاذ إجراءات جنائية.

لن أشتري، أو أساهم، أو أتسامح مطلقاً في:

الفساد: محاولات التأثير على أي شخص أو عملية عن طريق عرض، أو منح، أو تلقي، أو طلب مزايا من أي نوع (يُرجى الرجوع إلى سياسة مكافحة الفساد لدى مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية)

الاحتيال: أي تشويه أو تحريف متعمد للحقيقة، أو غش، أو خداع أو إخلال بالثقة، فيما يتعلق بالشؤون المالية، أو المواد، أو الموارد البشرية، أو الأصول، أو الخدمات و/أو المعاملات بغرض تحقيق المكاسب أو المنافع الشخصية أو لمصلحة مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية (يُرجى الرجوع إلى سياسة مكافحة الفساد لدى مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية)

المضايقة: يُقصد بالمضايقة الأفعال أو التجاوزات أو الأقوال التي لها غرض أو أثر يتسم بالعدائية، أو التخويف، أو التهريب، أو التحقير، أو الإهانة. ويشمل ذلك المضايقة التي يرتكبها أفراد المجتمع المحلي، أو الشركاء، أو موظفو مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية، أو البائعون، أو أي من الزائرين أو الذين تُرتكب المضايقة ضدهم (يُرجى الرجوع إلى سياسة الحماية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

التحرش الجنسي: يُقصد بالتحرش الجنسي أي شكل من أشكال الاهتمام الجنسي غير المرغوب فيه والذي له غرض أو أثر يتسم بالعدائية، أو التخويف، أو التهريب، أو التحقير، أو الإهانة أو الإذلال (يُرجى الرجوع إلى سياسة الحماية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

الاستغلال والاعتداء الجنسيان: أي شكل من أشكال النشاط الجنسي القسري أو غير المرغوب فيه. يحدث الاستغلال أو الاعتداء الجنسيان عندما يستغل فرد أو مجموعة اختلال توازن القوى لخداع أو إكراه شخص آخر للمشاركة في نشاط جنسي من أجل الحصول على منفعة مالية أو جنسية أو سياسية من المعتدي. قد يحدث الاستغلال والاعتداء الجنسيان بشكل شخصي، أو عبر الإنترنت أو كليهما معاً. قد يستخدم مرتكب الاستغلال أو الاعتداء الجنسي القوة الجسدية، أو توجيه التهديدات أو استغلال شخص غير قادر على إعطاء موافقته. يشمل الاستغلال والاعتداء الجنسيان كذلك الاهتمام الجنسي غير المرغوب فيه الذي لا ينطوي على اتصال بدني، مثل التعليقات والإيماءات ذات الطابع الجنسي والتعرض غير المرغوب فيه للمواد الإباحية. يشمل الاستغلال والاعتداء الجنسيان كذلك دفع الأموال مقابل ممارسة الجنس مع المشتغلين بالجنس (يُرجى الرجوع إلى سياسة الحماية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم:

يشمل استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام ألقاب أو سلوك غير مناسب عند التعامل مع الأطفال، والتنمر ومضايقة طفل لفظياً أو جسدياً، وإساءة المعاملة البدنية، وتعرض الأطفال لمواد إباحية، واستدراجهم أو الاتجار بهم عبر الإنترنت. كما يُحظر أيضاً استهلاك أي مادة إباحية تتضمن أطفالاً، أو شراؤها، أو بيعها، أو حيازتها أو توزيعها (يُرجى الرجوع إلى سياسة الحماية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

ممارسة العلاقة الجنسية مع أي شخص يقل عمره عن 18 عامًا: إن الشخص الذي يقل عمره عن 18 عامًا يُعتبر طفلاً أو قاصراً (كما حددت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وامتثالاً لمتطلبات الجهات المانحة). تُعد المشاركة في أي علاقة جنسية مع شخص يقل عمره عن 18 عامًا أمراً غير مقبول، بغض النظر عن سن الرشد أو سن الموافقة محلياً. لا يعتد بالتعلل بإساءة تقدير سن الطفل ولا يمكن قبوله (يُرجى الرجوع إلى سياسة الحماية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

أتعهد بفعل ما يلي:

- احترام ودعم حقوق الإنسان الأساسية، دون تمييز، والتصرف بنزاهة.
- التشجيع على احترام قوانين البلد المضيف وثقافته وديانته، طالما لا تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- التعرف على السياسة الأمنية الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية وإجراءات الأمان المحلية.
- الامتثال لاتفاقية عدم الكشف الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية.
- عدم ترك انطباع يوحي بوجود صفة عسكرية أو استخدام أو حمل أسلحة أو ذخيرة، في أثناء العمل، فيما عدا الذخائر والمعدات المتفجرة اللازمة لتنفيذ برامج مكافحة الألغام ونزع السلاح التابعة لمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية.
- عدم قيادة سيارة إذا كنت تحت تأثير الكحول أو المخدرات الأخرى التي قد تعوق القيادة.
- عدم شرب الكحول أو استخدام أي مواد أخرى بطريقة تعوق قدرتي على أداء عملي، أو تؤثر على سمعة مؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية.
- عدم حيازة أو تناول أو بيع مواد غير قانونية.

أي موظف لديه مخاوف بشأن انتهاك مدونة قواعد السلوك، أو يعلم بحدوث ذلك، أو يشتبه في حدوثه يجب أن يبلغ عن هذا الأمر فوراً. هذا ويمثل التقاعس عن ذلك انتهاكاً في حد ذاته. يمكنك إبلاغ الإدارة التنفيذية أو قسم الموارد البشرية محلياً أو في المكتب الرئيسي، أو إخطار موظف آخر مناسب، مثل ممثل نقابة/ممثل منتخب للموظفين أو ممثل السلامة. يمكنك الإبلاغ عن مخاوفك كذلك من خلال نظام الإبلاغ عن المخالفات الخاص بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية على www.npaid.org (يُرجى الرجوع إلى الإجراءات الاعتيادية للإبلاغ عن السلوكيات غير المقبولة التابعة لمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية).

أؤكد بموجب هذا أنني قد قرأت واستوعبت مدونة قواعد السلوك الخاصة بمؤسسة المساعدات الشعبية النرويجية وأقر بأن الإخلال بها قد يؤدي إلى تداعيات جسيمة.

الاسم الكامل (حروف كبيرة واضحة):

التاريخ/المكان:

الوظيفة/اللقب:

البلد:

التوقيع:
